

أراء المقرزي في النقود

بالمقدمة

- أراء المقرزي في النقود

ثانياً: لما استخلف عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب الدرهم على نسخة الكروية غير أنه زاد في بعضها "الحمد لله" وفي بعضها "الله أكمل الله" (ص 52)، وضرب نشان بن عفان رضي الله عنه الدارهم ونقش عليها أكر (ص 52).

ثالثاً: لما اجتمع الأمر لمعاوية بن أبي سفيان ضرب الدرهم، كما ضرب الدينار وحمل بعضها صورته (ص 52).

رابعاً: في الفترة التي استقل فيها عبد الله بن الزبير بمكة ضرب الدرهم المستدير (ص 52).

خامساً: أكبرا جراءات الاصلاح النقدية جاءت مع عبد الملك بن مروان، حيث استبدل ضرب الدينار عن الامبراطورية الرومانية (1) (ص 54).

(1) ذكر المقرزي ثلاثة أسباب يمكن أن يرجع إليها قرار عبد الملك بن مروان باستبدال الدينار الدولة الإسلامية عن الامبراطورية الرومانية: (1) أن عبد الملك ضرب الدينار وكتب عليه قوله والله أعلم، وذكر النبي، فكتب إليه على الروم (جستيان الثاني) ألكم قد احذشت كذا وكذا فاتركوه وألا تأكل في دنائيرنا من ذلك كتبكم ما تكرهون فعظام ذلك على عبد الملك واستشار خالد بن يزيد بن معاوية فأشار عليه أن يترك دنائير الروم وينتهي علما معاملة بها، ويضرب للناس ديناراً هريراً وتناثر فيها ذكر الله ضرب الدينار والدرهم (ص 53 - 54).
(2) أن خالد بن يزيد بن أبي سفيان قال لعبد الملك

عرض المقرزي للنقود في كتابه الانابة، وكتب عن موضوعين في هذا المدد تاريخ النقود في الإسلام، وتاريخ النقود في مصر، وفي كتابه عن هذين الموضوعين جاء فيما كتبه تحليل الأشارات الاقتصادية للنقود، وبهذا يكون المقرزي كتب عن موضوع شالثيقترح أن يسمى اقتصادات النقود.

- تاريخ النقود في الإسلام

تعتبر المقرزي تاريخ النقود في الإسلام وهو يحدد الحديث عن أسباب الفسلاء والجماعات وعرض هذا الموضوع في مئة عشر صفحة من صفحة 47 إلى 62. وقد ذكر أن: أول من ضرب الدينار والدرهم هو آدم عليه السلام (صفحة 47) أو فالح بن عاير بن شالع بن ارسطور من سام بن نوع عليه السلام (صفحة 48) وهذا الذي ذكره يحتاج إلى تحقيق تاريخي.

تاريخ النقود في الإسلام بناء على ماقاله المقرزي مر بالراحل الآتية:

أولاً: بعث الرسول محمد صلى الله عليه وسلم والعرب يتعاملون بالدرهم الفارسي والدنائير الرومانية وأقر الرسول صلى الله عليه وسلم التعامل بهذه النقود، وفرض زكاة الأموال على ذلك (ص 48 - 51).

(ب) اختلفت مذاهب البشر وأراوهم فيما يجعلونه بازاء تلك المحررات (ص 67)، اي ان الفلوس استخدمت من سلع متعددة ، وكان النحاس هو أصغر هذه السلع (3).

رابعاً: أن أول لائل للفلوس في مصر جاء في أيام الكامل الأيوبي (4) ثم تابع ضربها حتى اشتهرت في أيدي الناس، ومن التطورات التي حدثت في الفلوس أنه سمح لبعض عمال الدولة بضربيها مقابل دفع مال

(1) استدل المقرizi على ذلك بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : منعت العراق درهما وقفيزها، ومنعت الشام منها ودينارها، ومنعت مصر ادتها ودينارها، فذكر صلى الله عليه وسلم كل بلدو ما يخصه من كيلونقد وأشار الى أن نقد مصر الذهب.

(2) من المعروفة تاريخاً أن الاصلاحات النقدية التي قام بها عبد الملك بن مروان تضمنت فرضك الدينار الذهبي على دمشق والقطاطط، وكان هذا الدينار موحداً بين هاتين العديتين.

(3) ذكر المقرizi بعض أنواع الفلوس لبعض البلاد، من ذلك أنه في بغداد استخدم نوع من الخيرفلوسا ، وفي بلاد الصين استخدم ورق التوت ، وفي عبيدمصر استخدم الودع ، في الهند استخدم الطبع ، وفي الإسكندرية استخدم نوع من الخيز (ص 68 - 70).

(4) قصة ظهور هذه الفلوس في مصر كما حكها المقرب: أن امرأة تعرضت لخطيب الجامع بمصر وهو أبو الظاهر المحلي سنتها : أي حل شرب الماء أم لا؟ فقال يا أم الله وما يمنع من شرب الماء فقالت : أن السلطان شرب هذه الدرهم وأنى أشتري القرية بنصف درهم منها ومعي درهم فرب السقا على نصف درهم ورقا فكانى أشتريت منه ماء ونصف درهم بدرهم ، فأنكر أبو الظاهر ذلك ، وأجتمع بالسلطان فتكلم معه في ذلك فأمر بشرب الفلوس (ص 67) (إن المعاملة على هذا النحو الذي حكمه المرأة أصبحت رسمية).

يا أمير المؤمنين إن العلماء عن أهل الكتاب .. الأولى ذكرهن أعلم في كتبهم أن أط رسول الخليفة عمراً من قدس الله في الدرهم فعزز على ذلك ووضع السكة (ص 55).
(3) أن عبد الملك نظر في أمور الأمة قال إن هذه القراءات تتقي مع الدهر، وقد جاء في الرثابة *آن في كل مائة* - أو في كل خمس أوقات خمسة درهم ، وأشقيق آن جعلها على مثال الطبرية (الوافية) يكون بذلك بخسا للركاوة وأن عملها على مثال الطبرية (الوافية) كان بذلك حيف وشطط على درب المال فأخذ عبد الملك منزلة بين منزلتين فيها كمال الرثابة من غير بخس ولا فرار بالناس مع مواقفه
ما شاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (56)

جاهلية وأسلاماً . (ص 63) (1)

وفي القرن الأول من التاريخ الإسلامي كانت الالتزامات المالية على مصر مثل الخراج والجزية تجمع بالدنانير الذهبية (1)

ثانياً: ذكر المقرizi أن الفضة كانت تستخدم بمصر حلباً وأواني ، وأن أول ذكر للدرهم بمصر (النقود الفضية) جاء في أيام الحاكم بأمر الله الخليفة الغاظمي (ص 64) وبعد هذا التاريخ زاد استخدام الدرهم زيادة كبيرة حتى جاءت بعض الفترات التي أصبحت هي النقود وحدها ، وقد ذكر المقرizi أن الدرهم أصبحت هي التي يتم التعامل بها أهل مصر ، وأنه أدرك الإسكندرية وأهلها لا يتعاملون إلا بها (ص 60).

ثالثاً: بشأن الفلوس ذكر المقرizi بعض الأسر، ومنها:

(1) في المبيعات محررات تتلقعن أربع بدرهم أوجزء منه وأحتاج الناس من أجل ذلك في القديم والحديث إلى شيء سوى الذهب والفضة يكون بازاء تلك المحررات (ص 66)

والقسمين الشماليتين: الماءة (منسوبيو الحال من الشجار)، ويتحقق بهم أصحاب المعاش (الحرف)، والقسم الرابع: أهل الفلاح، وهم أهل الزراعات والحرث من سكان القرى والريف، والقسم الخامس: الفقراء، ويعني بهم المقربيون جل الفقهاء، وطلاب العلم والجنسد، والقسم السادس: الأجراء والحملون والخدم، والقسم السابع: ذو الحاجة والمسكمة (المتولون)، (ص 73).

هذه الأقسام لفئات المجتمع قدم المقربي تصوره لأشرار ارتفاع الأسعار على دخولها، ويرأ أن أهل الدولة وهم القسم الأول مع أنهم يستطيعون أن يزدواجوا بالمال الذي يحملون عليهما الآلآن القيمة الحقيقة لهذه المبالغ تنافق مع ارتفاع الأسعار، ثم إن مقدرة الناس على تحمل المطالب المالية المتزايدة لأهل الدولة تتناقض بذلك فان لو لم يتحقق المقربي أن الخير لهذا القسم من السكان الأقرب إلى الأسعار، ويفهم من كلام المقربي أن هذا القسم وهو أهل الدولة وكان عليهم اتباع سياسة اقتصادية من عناصرها عدم زيادة الضريب على الأراضي، ومنع غلاء سعر الذهب، يقصد به جعل الوحدة من النقود الذهبية تستوي أكثر من وحدات النقود الغبية (الدرهم) والفلوس، ويلازم هذه

للحاكم (ص 70). وفي سلطنة العادل كتبها أكثر وزسره خسرو الدين عمر بن عبد العزيز الخليبي من المقالم وكثير ضرب الفلوس فتوسف الناس عن التعامل بها لخفتها فسمح بالتعامل بها وزنة لا تعدا (ص 71).

خامساً: تباعت التطورات النقدية في مصر وعندما صارت الظاهر بيبرس كانت توجد ثلاثة نقود، الفلوس وهي أكثرها، وهي النقد الرائع العالب والذهب وهو أقل في القيمة من الفلوس، والنمرة وقد قلل الموجود منها كثيرا (14) (71 - 72).

الاقتصاديات النقدية:

المقربي وهو يكتب عن أحوال النقود وارتفاع الأسعار جاءت في كتابه عبارات تتضمن تحليلات اقتصادية، وما تضمنته كتابه من هذا النوع هو موضوع البحث في هذه الفترة تحت عنوان اقتصادات النقود.

أولاً: ارتفاع الأسعار والدخل الحقيقي لفئات المجتمع

أشار ارتفاع الأسعار على الدخل الحقيقي لفئات المجتمع موضع اهتمام في الدراسات الاقتصادية الحديثة، وهذا الموضوع تعرض له المقربي، ويعرض أولاً ما كتبه عن ذلك، ثم يتقدم البحث لتقديم مقالاته وأهميته.

للمقربي تقسيم لفئات المجتمع، وفئات أو أقام الناس في مصر كما يراها سعة: القسم الأول أهل الدولة، والقسم الثاني أهل السياسة من التجار وأولوا النعمة من ذوي الرفاهية

السياسة الاقتصادية أو يترتب عليها منبع ارتفاع الأسعار، وبعبارة المقربizi في هذا المدى:

(1) بسبب قلة الموجود من الفضة أن قيمة المعدن الموجود بها أثبتت أكثر في مقابل قيمة المعدن الموجود في الفلوس، وذلك بسبب الناس ما يأخذون من الفضة وأخذوها معدن للحلب أو لغير ذلك) ، ص 72.

فأهل الدولة لو أنهوا رشدهم ومحضوا أنفسهم لعاصوا أنهم لم يبنوا رب البيت بزبادة الأطيان، ولا بخلاف سعر الذهب الذي كان أصل هذه البلا، وسبب هذه المحن بلهم خاسرون (ص 74).

القسم الثاني: هم مياشير التجار والواحد، النعمة والترف، وبعدهم من كلام المقربizi أن شروتهم ممثلة في نقود ثلاثة، وهو يذكر أن هذه الفتنة في حقيقة الأمر تختسر، يسري على قوادكته النعمات وأثنى اختلاف النقود (ص 75).

القسم الثالث: هم أصحاب الحرف، وهؤلاء أصحابهم تزيد، ولكن بسبب ارتفاع أثمان السلع فإنه يبقى مستوى معيشة السابق لا يتناسب من الخواص الأياكثير جداً... وينفق ما اكتسب فيما لا يدله به ، ص 75.

القسم الرابع: الزراع، وما كتب المقربizi عن هذا القسم من فئات المجتمع يمسّها فيه بين فقراء الزراع، وهؤلاء يشاركون من ارتفاع الأسعار، هلك معظمهم ، ص 75 أما أثرياء الوراع، فسائلوا من زراعته

أراضيهم أموالاً جزيلة ... ونفيهم من بن عظمت ثروته ، ص 75.

القسم الخامس: هم العلماء وطلاب العلم والجند، وهم يحصلون على مرتبات ثابتة من وظائفهم ، من معلوم سلطان أو غيره ، ص 76. وبلحق بهؤلاء من له عقار ابراده ثابت ، وهذا القسم يضار أشد التقرير من ارتفاع الأسعار، فصائدة درهم مثلًا ... ينفقها فيما كان ينفق فيه من قبل عشرين درهما ، ص 76.

القسم السادس: هم الأجراء والحملون والخدم ، أي العمال ذوي الأجور المنخفضة ، فهو لاء أفسروا ، ومات عنهم الكثير ، ص 76 . وبسبب أن عددهم قد تناقض قدر الأجور من بقى زادت .

القسم السابع: هم الذين لا يدخل لهم من عمل أو ثروة وبسميه المقربizi أهل الخامسة والستة ولذلك فهم يستولون وهو لاء ، فـمعظمهم جوعاً وبرداً ولم يـ... يبق منهم إلا القليل ، ص 76.

التخليل السابق الذي قدمه المقربizi عن أثر ارتفاع الأسعار على فئات المجتمع أو بتعبيره أقسام السكان يمكن أن يجمع في الآتي: أثر ارتفاع الأسعار على فئات المجتمع يتصاعد حسب طبيعة الدخل وحسب طبيعة الشروة . فإذا كان الدخل ثابتًا أو يزيد ولكن بنسبة أقل من نسبة زيادة الأسعار فإن أصحاب هذا الدخل يسوء وضعهم كلما ارتفعت الأسعار

أما إذا كان الدخل يزيد بنسبة أكبر من نسبة زيادة الأسعار فإن أصحاب هذا الدخل يكتسبون من ارتفاع الأسعار.

يختلف أيضاً أثر ارتفاع الأسعار تبعاً لطبيعة الشروق، والمثال الذي أعطاء المقريري في هذا المقدار عن قسم السكان الذي تتضمن شروطه في التقدود، فارتفاع الأسعار يجعل هذه الشروق تتضخم قيمتها الحقيقية بسبب ارتفاع الأسعار، كما تتضخم قيمتها بسبب الانفاق منها على تكلفة المعيشة وهو انفاق يتزايد بسبب زيادة الأسعار، وفئة السكان التي تحوز شروق من هذا النوع بيسو، وضعها مع ارتفاع الأسعار.

آراء المقريري من حيث أثر ارتفاع الأسعار على فئات السكان تقوم بتجابها في إطار المعارض الاقتصادية الحديثة، فتقسيمه لفئات المجتمع وإن كان فيه نوع مت التداخل لأن قوله بهذا التقسيم له إيجابيته، كما أن تجديده للأثر الاقتصادي لارتفاع الأسعار على كل قسم من قسم السكان يعتبر صحيحاً ويكون له مت هذا الوجه إيجابيته.

ثانياً: العلاقة بين العرض والتقييم والأسعار

أثر زيادة عرض النقود على الأسعار جاء ذكره منه في أكثر من كتاب المقريري وأكثر ماجاء ذكره لهذا الموضوع في فصل عنوانه: فصل في ذكر تباين أسعار هذا الزمان وإبراد طرف من أخبار هذه المحن، (من ص 77)، وقد كتب في هذا الفصل عن ثلاثة موضوعات

الموضوع الأول وصف حالة التقدود في مصر في عصره ، والموضوع الثاني وصف حال الأسعار ، والموضوع الثالث الرابط بين الأسعار والعرض النقدي،
(أ) وصف حال التقدود:

التقدود في مصر المقريري كما أشار كانت من ثلاثة أنواع ، الدنانير الذهبية والمدارهم الفضية والفلوس، وقد أصبحت الفلوس تمثل المعروض من النقود بصفة أساسية إن الذي استقر أمرالجمهوร بالقديم مصر عليه في النقد الفلوس خامدة (1) (ص 77) أمّا التقدود الذهبية، فإن الذهب النتهي بحاضرة القاهرة (ص 77).

(ب) وصف حال الأسعار:

ذكر المقريري أسعار كثيرة من السلع ، ومن الأمثلة التي ذكرها : ، (اربعين قطع 450 درهماً فلوساً ، والرأس الواحد من البقر خمس عشر ألف درهم من الفلوس، الطاير الواحد من الدجاج مائة درهم من الفلوس الرأس الواحد من الغنم بمائاف عن الغني درهم فلوساً ، القطع من الأزر بخمسة عشر درهماً فلوساً ، والبطيخة الواحدة في أوان البطيخ بعشرين درهم فلوساً

(1) انتقد المقريري هذا الوضع وقال عنه: بدعة أحد شوها وبلاة انتدوها لا أصل لها في ملة نبوية ، ولا مستند لفعلها عن طريقة شرعية، (ص 77).

المعنون الذي يقصد المقربين بمحاجة في النص السابق أن الدنا نسخة الذهبية والدرهم القضية والدرهم والفلوس كانت مربوطة بما بمعدل صرف بينها ، البيار الذهبى يساوى أربعة وعشرين درهما من الفضة والدرهم الفضي يساوى مائة وأربعين درهما فلوسا . ولكن التصورات النقدية التي أشار إليها المقربين أدت إلى احتفاء الدنا كبيرة والدرهم القضية بوحدتها زيادة كبيرة في الشراهم الفلوس . وأدى هذا إلى زيادة الأسعار زيادة كبيرة . ولسلسلة هذا الارتفاع في الأسعار اقترح المقربين العودة إلى نظام النقد الطبيعي ، حيث است فيه الدنا الذهبية والدرهم القضية هي أساس العرض النقدي ، والدرهم الفلوس تكون محدودة في كميتهما وتستخدم في شراء الأصول الميسورة .

ثالثاً: الاصدار النقدي

عند المقربين فصلا عنوانه : "فصل في بيان محسن هذا التدبیر العائد على الجسم الفقير " ويقصد بذلك اقتراحه بعلاج غلاء الأسعار بواسطة غبط الاصدار النقدي . وما كتبه في هذا الفصل : "... انه قد تبين مما تقدم أن الحال في فساد الأمور إنما هو سوء التدبیر لا غلاء الأسعار، فلوس وفق الله من أسداله أمر عباده حتى رد المعاملات التي كانت عليه من قبل من

(1) الدرهم بالكامل

(2) ارتفاع السعر

والمسكر كذلك طلبي سبعين درهما فلوسا والنيمة الواحدة بثلاثة دراهم فلوسا والخيارة الواحدة التي درهم فلوس ونصف ، (ص 77 - 80).

ج) أثر العرض النقدي على الأسعار

بعد أن ذكر المقربين أسعار السلع وبين الغلاء العاشر الذي أشرى به ذلك بكثرة العرض في النقدي المستثني الفلوس ، " ماده الناس من كثرة الفلوس دامر لأنفع من ذكره ولا أفع من هوله ، فسدت به الأمور ، وأختلت به الأحوال ، وأآل أمر الناس بحسب إلى العدم والزوال ، وأشرف من أجله الأقليم على سبي الدمار والاضحلال " (ص 80).

الربط بين ارتفاع الأسعار وزيادة العرض النقدي ذكره المقربين في موضع آخر من كتابه : " وفي شهر ربيع الأول ، يعني سنة سبع وسبعين وثلاثمائة تزايد أمر الدرهم القطع (1) وأنزع السعر (2) ، وأغطربت الناس (من 65) .

وفي موضع آخر من كتابه يجيئ هذا المعنى على نحو (أوضح) ، ففي فصل عنده تحت عنوان : " فعل فيما يزيد عن العياد هذا الداء ، وبقسم لعرض الزمان مقام الداء " وهذا الفعل كما يدل العنوان يعني اقتراحه من المقربين لعلاج ارتفاع الأسعار الذي أعتبره داء زمانه . يقول : " فإذا وفق الله تعالى إليه أمر الرعيمة إن يأخذ ذلك القدر في متراب الفضة المعاملة فإنه ي bowel أمر الناس إن شاء الله التزال هذا الفساد وعودهم المرجوه أسعار المبيعات وقيم الأعمال على ما كانت عليه قبل هذه المحن " (ص 82).

العروبة التي ذلك تؤدي إلى التعليق في عرض
النقد ويدعى لابد من توسيع في اصدارها
دون ضابط، فاصدار النقود الذهبية أو خطيرة
بحكم بتوافر هذين المعدنين وهما لا يتوافران
بمسؤولية .

واللوحة الثانية أن المقربيري يذكر أن النقد
الذهبية أو الخمسة تدفع مقابل عمل سرتب
عليه انتاج سلعة (خراج أرض) أو انتاج
خدمة (أو معلوم سلطان أو قيمة عمل أو
أجرة عقار) .

ويشير المقربيري أنه إذا التزم بذلك ، أي
 بأن النقد تدفع مقابل سلعة أو خدمة ،
أي انتاج حقيقي فإن الأسعار في هذه الحالة
تكون في مستوىها العالمي . ويمكن أن نعبر
عن هذا بأن اصدار النقد بمروض بحجم الناتج
القومي .

الوجهان السابقان اللذان ربطا بهما
مقاله المقربيري بالأصدار النقدية يمكن أن
يقارن بينهما وبين ما يقال في الدراسة
الحديثة عن النقد . ففي هذه الدراسة
كان الأصدار النقدية عندما كانت النقد
تصدر ذهبية ، أو مربوطة اصدارها برصيد من
الذهب فإن الأصدار كان يشطب بكمسية
الذهب ، وعندما تم الخروج على قاعدة
الذهب فإن اصدار النقد ربط بحجم الناتج
القومي .

العناصر الثلاثة السابقة التي عرفت تحت
عنوان : اقتصاديات النقد ، والعناصر
الثلاثة هي ارتفاع الأسعار والدخل

المعاملة بالذهبية خاصة وردميم السلاح وعوض
الأعمال كلها إلى الدينار . أو التي ما حدث
بعد ذلك من المعاملة بالفضة المضروبة بورقة
قيم الأعمال وأثمان المبيعات التي ترددت
فكان في ذلك ثبات الأمة وصلاح الأمور وتدارك
هذا الفساد العودة بالدمار .

" وي بيان ذلك أن النقد اذا عاد إلى مكان عليه ولا
وصار من شأنه مال من خراج أرض ، أو أجراة
عقارات ، أو معلوم سلطان أو من وقف (أو قيمة
عمل فاما يتناول ذلك ذهبها أو فضة بحسب
صادراته من يأتي مت أمور العامة فيصرف ذلك
فيما عساه يحتاج إليه منه مأكل ومشروب أو
ملبس أو غيره ، فعلى منزل بما لأن من
اختلاف الأحوال اذا عمل ذلك لا يجد من صار
إليه شيء من التقديرين على ما تقرئ شيئاً بيته
أن الأسر حيئت اذا نسبت إلى الترهيز
أو الدينار لا يكاد يوجد فيها تفاوت مما كانت
تعهد قبل هذه المحن بيته ، الأشياء معدودة
سبباً غالتها أحد أمرين : الأول فساد نظر من
أسطاليه النظر في ذلك وجهمه بسياسة الأمر ،
وهو الأكثر في الغالب ، والثاني الجائحة التي
اصابت ذلك الشيء ، حتى قل كما حصل في يوم
لحوم الأبقار بالموت الدريع الذي تزليها في
سنة شان وشانهادة ، وما حصل في السكر من قلة
زراعة قصبه واعتصاره في ستي سبع وشانهادة " (ص 83 - 85) .

النص السابق لمقربيري يمكن من تحليله ربطه
بالاصدار النقدية . وهذا الرابط يجيء من وجهين :
الوجه الأول في هذا النص يتكلم عن ضرورة

اذا أراد التوفيق على عماله يشتري لهم من هذه العشرة دراهم الفضة مثلاً ثلاثة أرطال لحم من لحوم المأن بدرهمين ، ويشتري لها مثلاً درهمين ، ويقتضي شراء ولده وأهله ومن عماله بخدمة باربعين دراهم . واليوم إنما تتمير اليه العشرة فلوساً زنتها عشرون أوقية فإذا أراد أن يشتري ثلاثة أرطال لحم خاتماً يأخذها بسبعين وعشرين درهماً فلوساً وبصرف في تسوابلها وما يقطع شأنها على الحالة الوسطى عشرة دراهم فليتناسله قداء ولده وعيالاته الأبيعة وتلائين درهماً فلوساً ... فلو وقى الله تعالى من أسلداليه أموال العباد ليس رد النقود على ما كانت عليه أولاً، لكن صاحب هذه العشرة دراهم اذا قبضها فضة رآها على حكم أسعار وقتها هذا تكفيه وتفضل عنده (ص 86 - 87) .

المثال الثاني الذي كتبه المقريزي كان من ايجابيات السلطة وبيان انتقص القوة الشرائية للنقود عليها (84 - 85) .

ومن المثالين يتبين أن المقريзи كان واضحًا عنده أن زيادة الاصدار النقدي دون أن يقابل ذلك زيادة في السلع ، أي زيادة الانتاج ، هذه الزيادة في الاصدار النقدي سوف تؤدي إلى أن تنخفض القوة الشرائية للنقود، بحيث وعلى نحو ما أوضح المقريزي ، فإن النقود الأكثر تشتري لها أقل مما كانت تشتريه النقود الأقل.

ال حقيقي لغذاء المجتمع ، والعلاقة بين العرض النقدي والأسعار، وتنظيم الاصدار النقدي، هذه العناصر يمكن أن يعاد العمل عليها معاً باعتبار ما قاله المقريزي فيه سبباً بفشل كلية واحدة ، وعادة العمل عليهما يمكن أن تمكن من صياغة نظرية لكمية النقود تتشابه مع نظرية كمية النقود المعروفة في الدراسات الاقتصادية الحديثة ، ومعرفة أنه في هذه النظرية يتم الربط بين أربعة متغيرات كمية النقود (الأساس النقدي) وسرعة تداولها هذا جانب وحجم الانتاج ومستوى الأسعار وهذا هو الجانب الثاني،

في العناصر الثلاثة المشار إليها ربط المقريزي بين النقود والأسعار وحجم الانتاج واعتبر أن الأسعار تزيد بسبب زيادة الاصدار النقدي (الدرهم الفلوس) . وبفهم من كلامه أن زيادة الاصدار النقدي لم يكن يقابلها زيادة في حجم الانتاج (ال القومي) .

رابعاً: انخفاض القوة الشرائية للنقود بسبب ارتفاع الأسعار .

علاج ارتفاع الأسعار بضبط الاصدار النقدي الذي اقترحه المقريзи عقدصلاً كاملاً للدفاع عنه وفي شايادفاعة أطلق مثالين لانخفاض القوة الشرائية للنقود بسبب زيادة الاصدار النقدي (دون أن يقابل هذا بزيادة حقيقة في السلع) كتب عن المثال : الأول " أنت تجد مثلاً الواحد من أهل الطبقة الوسطى إذا كان معلوماً في الشهر ثلثمائة درهم ، حساباً عن كل يوم عشرة دراهم ، فإنه كان قبل هذه المحن